(381) شئ إلا أن يكون من هذه الاصناف. ثم نسخ ا ذلك في سورة الانفال، فجعل لهؤلاء الخمس، وجعل الاربعة الاخماس لمن حارب قال ا تعالى (1). " وأعلموا أنما غنمتم من شئ فإن خمسه 8: 41 ". وقد رفض المحققون هذا القول، وقالوا: إن ما يغنمه المسلمون في الحرب يغاير موضعا ما أفاء ا على رسوله بغير قتال، فلا تنافي بين الايتين لتنسخ إحداهما الاخرى. أقول: إن ما ذكره المحققون بين لا ينبغي الجدال فيه، ويؤكده أنه لم ينقل من سيرة النبي (صلى ا عليه وآله) أن يخص بالغنائم نفسه وقرابته دون المجاهدين. ومما يبطل النسخ ما قيل من أن سورة الانفال نزلت قبل نزول سورة الحشر (2) ولا أدنى من الشك في ذلك، ومما لا ريب فيه أن الناسخ لا بد من تأخره عن المنسوخ.

(1) الناسخ والمنسوخ للنحاس ص 231. (2) تفسير القرطبي ج 18 ص 14. (*)